

أحكام القرآن

@ 15 @ ! ' إلى (! !) [الإسراء 18 - 2] ؛ فأخبر سبحانه أن العبد ينوي ويريد
وا أعلم بما يريد \$ المسألة الثالثة \$.

اختلف في المراد بهذه الآية ؛ ف قيل إنه الكافر فأما المؤمن فله حكمه الأفضل الذي بينه
ا في غير موضع .

وقال مجاهد هي في الكفرة وفي أهل الرياء .

قال القاضي هي عامة في كل من ينوي غير ا بعلمه كان معه أصل إيمان أو لم يكن وقد قال
النبي ' قال ا إني لا أقبل عملاً أشرك فيه معي غيري أنا أغنى الأغنياء عن الشرك ' .

وقال أبو هريرة عن النبي قال ' إن ا جل ثناؤه إذا كان يوم القيامة نزل إلى العباد
ليقضي بينهم وكل أمة جاثية فأول من يدعى به رجل جمع القرآن ورجل قتل في سبيل ا ورجل
كثير المال فيقول ا للقارئ ألم أعلمك ما أنزلت على رسولي ؟ قال بلى يارب قال فماذا
عملت فيما علمت ؟ قال كنت أقوم آناء الليل وآناء النهار فيقول ا جل ثناؤه كذبت وتقول
الملائكة كذبت ويقول ا جل جلاله بل أردت أن يقال فلان قارئ ؛ فقد قيل ذلك .

ويؤتى بصاحب المال فيقول ا تعالى أو لم أوسع عليك حتى لم أدعك تحتاج إلى أحد ؟ فيقول
بلى يارب فيقول فماذا عملت فيما آتيتك ؟ قال كنت أصل الرحم وأتصدق فيقول ا كذبت وتقول
الملائكة كذبت بل أردت أن يقال فلان جواد فقد قيل لك ذلك .

ويؤتى بالذي قتل في سبيل ا فيقال له في فيماذا قتلت ؟ فيقول أمرت بالجهاد في سبلك
فقاتلت حتى قتلت فيقول ا كذبت وتقول الملائكة كذبت ويقول ا بل أردت أن يقال فلان جريء
فقد قيل ذلك ' .